

سنن ابن ماجه

- 12 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح حدثني الحسن بن جابر عن المقدم بن معد يكرب الكندي أن رسول الله ﷺ قال .
- D ﷺ كتاب وبينكم بيننا فيقول حديثي من حديث يحدث أريكته على متكئا الرجل يوشك) - Y . فما وجدنا فيه من حلال استحللناه . وما وجدنا فيه من حرام استحرمناه . ألا وإن ما حرم رسول الله ﷺ مثل ما حرم الله ﷻ .
- [ش (يوشك الرجل) هو مضارع أوشك . قال ابن مالك هو أحد أفعال المقاربة ويقتضي اسما مرفوعا وخبرا يكون فعلا مضارعا مقرونا ب - " أن " . ولا أعلم تجرده من " أن " إلا في هذا الحديث وفي بعض الأشعار . (متكئا على أريكته) أي جالسا على سريره المزين . (استحللناه) اتخذناه حلالا] . K صحيح